

أ.د. علي الشبل | الزوج إذا منع زوجته من صلة أقاربها هل تجب طاعته؟

علي عبدالعزيز الشبل

يجب على الزوجة ان تطيع زوجها في الا تخرج من بيته الا باذنها. او تذهب الى احد الا باذنه. واما انها لا بالهاتف فلا يجب ذلك عليها. فلا يجب عليها الا تواصلهم بل يجب عليها ان تواصلهم بالهاتف ولا يجوز لها ان تقطع - [00:00:00](#) اهله لان زوجها بينه وبينهم حزازات او اشياء نفسية والله اعلم. القاعدة انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. هم. والصلة واجبة اوجبها ربي. ولكن لم يحدد لنا كيفية هذه الصلة. انما - [00:00:20](#) تركها الى عرف الناس وما تعارفوا عليه. فجوابها على التفصيل السالف والله اعلم - [00:00:40](#)